

Distr.: General
1 February 2005

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ٩٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/59/493)]

١٥٠/٥٩ - متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الذي أيدت فيه الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(١)، وإلى قرارها ١٣٤/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي أحاطت فيه علماً، في جملة أمور، بخريطة الطريق لتنفيذ خطة عمل مدريد،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي وجه فيه المجلس الدعوة إلى الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني للمشاركة في نهج "يبدأ من القاعدة" لاستعراض خطة عمل مدريد وتقييمها،

وإذ تشير كذلك إلى قرار لجنة التنمية الاجتماعية ١/٤٢ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤ والمعنون "طرائق استعراض وتقييم خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢"^(٢)، الذي قررت فيه اللجنة استعراض خطة عمل مدريد وتقييمها كل خمس سنوات، على أن تركز كل دورة استعراض وتقييم على واحد من التوجهات ذات الأولوية المحددة في خطة عمل مدريد،

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٦ (E/2004/26)، الفصل الأول، الفرع هاء.

- ١ - **توصي** بأن تأخذ الجهود الجارية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٣)، بعين الاعتبار حالة كبار السن؛
- ٢ - **تهيب** بالحكومات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها أن تعمل، في نطاق ولاياتها، من أجل كفالة إدراج التحديات التي تمثلها شيخوخة السكان وشواغل كبار السن بصورة وافية في برامجها ومشاريعها، وتشجع الدوائر غير الحكومية على ذلك؛
- ٣ - **تدعو** الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها إلى أن تأخذ بعين الاعتبار احتياجات كبار السن وشواغلهم في مجال صنع قراراتها على جميع المستويات؛
- ٤ - **تؤكد** الحاجة إلى بناء قدرات إضافية على الصعيد الوطني من أجل تشجيع وتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(٤)، وتشجع في هذا الصدد الحكومات على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للشيخوخة من أجل تمكين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة من تقديم مساعدة موسعة إلى البلدان، بناء على طلبها؛
- ٥ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية إلى تشجيع ودعم إجراء بحوث شاملة ومنوعة ومتخصصة عن الشيخوخة في جميع البلدان؛
- ٦ - **تدعو** اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى إدماج قضايا شيخوخة السكان والأفراد في برامج عملها من أجل تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد؛
- ٧ - **توصي** لجنة وضع المرأة بمواصلة النظر في حالة المسنات، ولا سيما أكثرهن ضعفاً، بمن فيهن اللائي يعشن في المناطق الريفية؛
- ٨ - **تشجع** اللجان الإقليمية التي لم تضع بعد استراتيجية إقليمية لتنفيذ خطة عمل مدريد على القيام بذلك؛

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

(٤) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٩ - **تحيط علماً** بقرار لجنة التنمية الاجتماعية ١/٤٢^(٦)، وتطلب، في هذا السياق، إلى الأمين العام أن يقدم مقترحاته لإجراء عملية الاستعراض والتقييم على الصعيدين الإقليمي والعالمي إلى اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين؛

١٠ - **تطلب** إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها أن تواصل تعزيز قدرات مراكز تنسيق العمل في مجال الشيخوخة وأن توفر لها الموارد الكافية ليتسنى لها أن تواصل تنفيذ خطة عمل مدريد، لا سيما عن طريق اتخاذ الإجراءات الملائمة لتعميم الاهتمام بالمسنين؛

١١ - **تؤكد** أهمية جمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالسكان مفصلة حسب العمر ونوع الجنس بالنسبة لجميع جوانب صياغة السياسات لدى جميع البلدان، وتشجع كيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة على دعم الجهود المبذولة على الصعيد الوطني في مجال بناء القدرات، وبخاصة قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتحيط علماً في هذا السياق بقيام الأمم المتحدة بإنشاء قاعدة بيانات عن الشيخوخة يتيسر الوصول إليها عن طريق الإنترنت، وتدعو الدول إلى المساهمة بمعلومات، متى أمكنها ذلك، لإدراجها في قاعدة البيانات؛

١٢ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(٥)، وتطلب إحالته إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثالثة والأربعين لمساعدة اللجنة في مداولاتها؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤